الاستطاعة اسم مشترك بين المعنيين فنبه على ما
ذكره صاحب التبصرة وهو رئيس الحنفيين في علم الكلام من
ان الاستطاعة عرض يخلقه الله تعالى في الحيوان يفعل
الحيوان به اي بهذا العرض الافعال الاختيارية وهي اي الاستطاعة
علة للفعل لان الله تعالى علق خلق الفعل في العبد على
خلق القدرة فيه يشعر باولوية العلة لعلم ههنا لان
علة الشيء تقارنه والجمهور على انها اي الاستطاعة شرط
لاداء الفعل لا علة له لانها ليست من احدى العلل الاربع
وهو ظاهر وفيه اشارة الى انه لمذهب المعتزلة اولى
لان الشرط سابق وبالجملة اي سواء كانت الاستطاعة
علة او شرطا هي اي الاستطاعة صفة يخلقها الله تعالى
عند قصد اكتساب الفعل بعد سلامة الاسباب
والالات بعد خلق العلم والارادة والحياة لان كلا منها
ليس مخلوقا عند قصد الاكتساب اما الحياة والعلم
فلسبقها على القصد ولو بتجدد الامثال واما الارادة
فلانها عين القصد فلا يصدق عليها انه تخلق عند القصد
فان قصد العبد فعل الخير خلق الله تعالى قدرة فعل الخير
وان قصد فعل الشر خلق الله تعالى قدرة فعل الشر فكان هو
اي العبد المضيع لقدرة فعل الخير فيستحق العبد الذم
والعقاب لتضييعه قدرة الخير وصرف قدرته الى الشر
فلهذا اي لتضييع العبد ذم الله تعالى الكافرين بانهم
لا يستطيعون السمع اذ المراد حقيقة القدرة لا نفي الاسباب
والالات لانها كانت ثابتة لهم وانما المنفي عنهم حقيقة

القدرة

القدرة التي يتعلق الفعل بها اي يضيعون الاستطاعة للسمع
اذ الذم يلحق بانعدام حقيقة القدرة وانعدام حقيقة
القدرة حينئذ يكون بتضييعهم لاشتغالهم بضد ما
أمروا اي لا يقصدون كلام الله تعالى على وجه التأمل
بل يسمعون على وجه العناد والانكار واذا ثبت ان
الاستطاعة عرض وجب ان تكون مقارنة للفعل بالزمان
لا سابقة عليه اي على الفعل والا اي وان لم تكن مقارنة
للفعل بل سابقة عليه لامتنع الفعل حين الاستطاعة
لو سُلِّم استحالة م
الاعراض فان قيل في طرف المعتزلة ببقاء الاعراض في الزمانين
وسلم استحالة بقاء الاعراض باعيانها واشخاصها فلا نزاع
في امكان تجدد الامثال عقيب الزوال اي زوال
الاعراض فمن اين يلزم وقوع الفعل بدون القدرة الا مستقلا
للانكار فيكون المعنى لا يلزم وقوع الفعل بدون القدرة
لانه بالقدرة الحاصلة بعده والا القدرة الاولى قلنا
انما ندعي لزوم ذلك اي وقوع الفعل بدون استطاعة
وقدرة اذا كانت القدرة ~~السابقة على الفعل والحال~~
التي بها الفعل هي القدرة السابقة لان القدرة التي بها
الفعل اذا كانت القدرة السابقة على الفعل والحال
ان العرض لا يبقى في الزمانين فيلزم وقوع الفعل بلا قدرة
وانه محال واما اذا جعلتموها اي القدرة التي بها
الفعل المثل المتجدد المقارن للفعل فقد اعترفتم
بان القدرة التي بها الفعل لا تكون الا مقارنة فيلزم
ترك مذهبكم وهو ان القدرة التي بها الفعل تكون
سابقة عليه لا مقارنة له والتكليف الفعل مالم يطقه

لزوم وقوع الفعل